معمول فيما قبض جعله الليل في محل نصب المقتضى ان منه
الاضافة غير محضة واجيب بان الاستمرار يشمل الازمنة
الثلاثة فيصح معه ملاحظة المضي تارة والحال او الاستقبال
اخرى فتدبر قد كنت داينت الخ هو لزياد العنبري
وقيل لرؤبة لفظا وموضع احترازا عن الضمير المستتر فان
العطف عليه لا يقال عطف على المحل على هذا بل هو عطف
على ما يقتضيه العامل صريحا اذ ليس له محل فتامل
الشهم اي ذو الشهامة اي القوة ذات البين اي الحالة
صاحبة البين اي التي تكون بين الناس كالصحبة اخيه
المجزوم لانه نظيره في الاختصاص فالجر مختص بالاسم والجزم
مختص بالفعل فان معنى لولا اخرتني الخ اراد اتحاد المعنى
عرفا الاخوين هما حمزة والكسائي باضمار الشرط
لسقوط الفاء معطوف على مصدر متوهم قال الدماميني
لان المجعول المصدر معطوفا فاين هو خبر لمحذوف والجملة
جواب شرط مضمر والفعل معطوف عليه والتقديرات
تواطي فتنصرف ثابت وان فالفاء رابطة للجواب
نويا بفتح الواو ولغة هذيل قلب الف المقصور ياء
اذا اضيف للياء والنواجذ السن كما سبق فلسنا بالجبال
الخ هو لعقبة بن الحرث الاسدي يخاطب معاوية ابن ابي
سفيان وصدره معاوي اننا بشر فاسجح وبعده
ادبروها بني حرب عليكم ولا ترموا بها الغرض البعيدا
وروى البيت بجر الحديد ونصبه على هذه الرواية
الكلم ارضنا فجزرتموها فهل من قائم او من حصيد

ذروا

ذروا خوف الخلافة واستقيموا وتامير الاراذل والعبيد
اتطمع في الخلود اذا هلكنا فليس لنا ولا لكم من خلود
فهبنا امة هلكت ضياعا يزيد اميرها وابو يزيد
معنى من هو توهم الشرطية الحركات من يا يصبر
الى هنا من كلامه حيث ذكر توجيهه ووهبنا له الاولى
لها لان الاية فبشرناها وانما كانت البشارة لها لان النساء
اشد تاثرا بالسرور او لانها لم يكن لها ولد وكان لابراهيم
ولد من غيرها على باسحاق تسمح سهل لان العطف
على المجرور ويعقوب ممنوع للعلمية والعجمة
كذا او لكن الكناية عن قوله ولتجري الفلك بامره ولتبتغوا
من فضله وليكون عندهم واما الكوفيون فالناصب عندهم نفس
او فلا يستاتي هذا تقاتلونهم الخ فيهما معنى الامر على كل
حال والا لزم الكذب للتخلف واو بمعنى الا والتنويع فلا
يلزم الشك وعلم عدم سقوط الاسلام عنهم بالقتال من
دليل اخر هذا حاصل ما نقله الدماميني عن ابن الحاجب
القطع اي قطع الفعل عن العطف او نفي الحديث الخ
فهو لنفي المسبب دون السبب اي الاتيان المسبب عنه الحديث
منتف فالفاء على هذا للسببية ايضا لكن بين المنفي والمثبت
وعلى الاول بين المنفيين وفي الدماميني عن الرضي انكار السببية
على الثاني فلذا جعل القياس الاول على الجمع صادق
بوجهي النصب السابقين لان نفي الجمع اما بنفي الامرين او
نفي الثاني وهو قليل والاكثر النصب فتحصل ان
للنصب وجهين وللرفع وجهين ويجوز بقلة الرفع في احد

Copyright © King Saud University